

بعضهم وضابط اليا لفة في ذلك كما نقله الرافي عن الامام وافرّه  
ان يطول نطو بلال ووزع على جميع الصلاة لظار الله فيه **وس**  
**اعادتها** اي المكتوبة مرة ولو صليت جماعة قال الاسوي  
وكذا اغني هانم فخر ليس فيه الجماعة كبدل له تعيل الرافي  
يخصوا الفضيلة **مع غير** ولو واحد اقبل زدته بقولي  
**في الوقت** قال صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الصبح رجلين  
يرصيلي معه وقال اصليبا في رحلنا اذا صلينا في رحالنا  
ثم اتيا مسجد جماعة فصلباها اسم فامرها كما فافه رواه  
الترمذي وغيره **ومحمود** وسواها اذا صليت الاولى جملة  
استوي للجماعة ان اردن احداها بفضيلة يكون الامام  
اعلم او اروع والجمع اكثر ولكن الشئ وقولي مع غير علم من قوله  
مع جماعة وتكون اعادتها **بفضيلة** **فرض** وان وقعت فعلا لان  
المزاد ان يوي لعادة الصلاة المفروضة حتى لا تكون فلابدا  
لراعادتها وضادها ان يوي ساهو فرض على الكلي لا الفرض  
عليه كإمالة الصبي هذا وقد اخبر الامام ابي عبد الله الطهر  
والعصر مثله لا يرضى للوفى وزحمي الروضة **والمراد**  
للمع السابق ولست عوط الخطاب بها فان لم يسقطها بفضيلة الثانية  
اذا يوي بها الفرض **مخصص** **نكرها** اي الجماعة **بعد** عام خاص  
فلا رخصة يدونها بن جان والحكم في جميعها من سعة الداء  
ففي رواية

فلم يأنه فلا صلاة له أي كاملة إلا عند العذر **لشقة**  
**مطلبي** لها والاتباع رواه الشيخ وأبلى الشوب **وشدة** **ربح**  
**ببلى** لعظم مشقة ما فيه دونها قال في المصداق والتميم الحق الصبح  
بالسبيل في ذكر **وشدة** **بدر** وحل يقع الحاح المشهور لبلى ومنها  
تتلو بثلاثين في **وشدة** **حرو** **وشدة** **برد** لبلى ومنها **لشقة**  
الحركة فيهما **وشدة** **بوج** **وشدة** **عطش** بقدر زنة يقول **خصه**  
**طعام** ما كمل أو مشروب أو غيرها جند هذا هذان **لشوق** وهو غير  
الصحيحين إذا حضر العشاء أو أقيمت الصلاة فابعدوا **لشوق** وغيره  
سواء لاصلة **خصه** **طعام** **وشدة** **لجوع** أو العطش **لشقة** في التو  
بول **لذ**  
كأنه كعكسه المذكور في المذهب وشرحهما للتلذذ بها أي عني  
التوقان الاشتياق للسادة **لشدة** ما ذكر **لشوق** وقول ابن عباس **لشوق**  
بوس لا يشترط حضور الطعام للمعنى المذكور غريب مخالف للآ  
خبار الصحيحة والنصوص الشافعية وأما ما قرأ **حضوره** في  
معنى الحاضر فلهذا مراد من ذكر **فبيد** بالإناء والشراب في إناءها **يسكر** بها  
جده **لجوع** إلا أن يكون الطعام مما يوجب في عليه مرة واحدة  
كالسويق واللبني **وشدة** **رض** للاتباع رواه البخاري بأن يشق  
المخرج معه **لشقة** **المطو** وتبييد **المطو** الأرض بالمشقة من زلا في  
**وموافق** **لشدة** **ببول** أو غلبا **بدر** **فبيد** **بشرع** نفسه من ذلك  
لكراهية الصلاة جند كما مر آخر مشروط الصلاة فإذا لم تطأ